لو صح ما ذكره لزم ان لا يوصف نعيم
الجنان بعدم التناهي والصواب
ان يجاب بتناهي الجزئيات بناء على
برهان التطبيق يشغله
الجسم خصه بالذكر لان الكلام في
الاجسام والا فهو ما يشغله الجسم
او الجوهر اذ لو كان جائز الوجود
لكان من جملة العالم ان قلت الصفة
وكذا مجموع الذات والصفة مما يجوز
وجوده وليسا من جملة العالم قلت
هذا لا يضرنا لما فيه من تسليم المدعي
وكلامنا في الجائز المباين لكن يرد عليه
ان يقال يجوز ان لا يكون من جملة العالم
الذي ثبت وجوده وحدوثه فيصح
حدوثه لذلك العالم ومبدا له وحمل المحدث
على المحدث بالذات مما لا يساعده
كلام الشارح ما يصح علما اي علامة
ودليلا على وجود مبدا له والشي لا يدل
على نفسه فلا يكون مبدا او مدلولا

اذ

اذ لا يكون شي من العالم فيلزم التناقض
وقريب من هذا الخ اولها طريقة
الحدوث والثاني طريقة الامكان
ووجه القرب ظاهر من غير
افتقار الى ابطال التسلسل ابطال
التسلسل اقامة الدليل الذي
ينتج بطلانه فالتمسك باحد ادلة
بطلانه افتقار الى ابطاله فلا يرد
ان الافتقار غير الاستلزام وفي
قوله ابطال التسلسل دون بطلانه
اشارة الى ما قلناه وليس
كذلك لا يخفى عليك ان ثبوت الواجب
يتم بمجرد خروج العلة عن السلسلة
واما الانقطاع فيضم مقدمات
اخرى وهي ان يقال ذلك الخارج
لا بد وان يكون علة للبعض وذلك
البعض طرف للسلسلة والا يلزم
كون الواجب معلولا ودخول ما
فرض خارجا فظهر ان امر الافتقار

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)